في العقايد

خلافيات الماتريديّة

خلافات الماتريديه

خلافات الماتريديه

الامر خسي كوه
السيد عمر

شرح الخلافات بين الاشعري والماتريدي

لمحمد بن ولي البقرشهري

(يعني از صيدي محمد افندي)

١٦٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال عزك وجمال وجهك وصل وسلم على نبيك محمد وآله وصحبه
كما يليق بكمال فضلك وعظيم حالك اما بعد فيقول المفتقر الى الله الغني
محمد بن ولي القرشهري نزيل زمبران انفع المطالب وارفع المارب هو المعارف
الالهية والمعالم اليقينية اذ به وعليها المعول بالسعادة العظمى والكرامة
الكبرى في الاولى والاولى وعلم العقائد اعلاها شانا واوفاها برهانا واوفاها
تبيانا فانه ماخذها واساسها وقد صنف فيه كتب كثيرة مختصرا ومطولا
الا ان اكثرها لما اشتمل على قواعد الاشعري جمعت فيه مختصرا حاويا للاصول
المتنا المانريدية جامعا لمسائل الخلافية بينهما ثم شرحته شرحا جامعا
لدلائلها كاشفا للغطائها مستمسكا بحبل التوفيق مستهديا بالاسوة
الطريق مشيرا فيه الى مواضع الخلاف بينهما في شيع وسنين مواضع محققا
لدلائل الطرفين مراعيا في ذلك شريطة الانصاف محاميا عن طريقة الاعتساف
والمأثير في اتمامه وختم بالقضاء اختتامه جسرته بدعاء من خصه الله بمزيد لطفه
وقبضا فيقضه بحر فضله فكساه بحلل المغافرة ثم امنه بكرم عنايته على ورثة انبيائه
وسائر عباده فاقامه مقام افضل الاوايل والاواخر زاده توفيقه لما يحبه
ويرضاه ولما يزينه من المكارم والمآثر لانه كما انفع الغنائم لمثل هذا المأوى والمفضل
اعني به مولانا خاتمة المحققين وسند المدققين علامة عصره فهامة دهره شاكلة معضلات المقام
حلال مشكلات الانام شيخ مشايخ الاسلام مجدد الطريقة النبوية محيي السنة السنية
جامع العلوم المعقولية والمنقولية السيد فيض الله الارزنجاني الروحي وهو الذي
حفظ حوزة الملة الحنيفية بعزته وحمى حوزة الممالك المحروسة العثمانية بغطنته واشرح
صدر الاسلام وتلاد الاوجه واشرقه للطالبين اعلام العلوم والرسوم
بعد ان توجهت انظاره الى الاندراس ونابت اصولها على الانطماس

لازال

وان ارجع بعضها الى القطع

منقول بجيرته

ان لم يبق احد مثله في الجمع والتصنيف

لازال مصالح العباد مستفيضة بلطفه وفلاح امور الانام مستديمة بطوله
فان وفوق حيز القبول فمحض لطفه وهو غاية المتمنى ونهاية المامول
عن جنابه المامون عن الاعتساف المجبول على الانصاف والله المستعان
وعليه التكلان الحمد هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري
من انعام او غيره والشكر ما يفيد تعظيم المنعم قولا او فعلا او اعتقادا
والمدح لا يخص بالاختياري فافترقت الثلاثة على ما اتفق عليه كلمة
المحققين حتى لم يرضوا بظاهر قول صاحب الكشاف الحمد والمدح
احوان ورد وه الا المباركة في الاشتقاق وصرفوه عن
الثناء وهي مستدلين بان الحمد يختص بالجميل الاختياري والمدح يعمه وغيره
يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها هذا وحمدته على
على صفاته الذاتية اما لتنزيلها منزلة الاختياري او لجعل الاختياري
في التعريف اعم مما صدر بالاختيار او عن المختار وصفاته تع اختيارية
بمعنى ما صدر عن المختار وان لم يكن اختيارية بالمعنى الاول او لجعله
بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل لكنه شاء لا بمعنى يصح
عنه الفعل والترك وصفاته تع اختيارية بالمعنى الاول او لجعل
سبق الاختيار على الصفات سبقا ذاتيا كسبق الوجوب
على الوجود لا سبقا زمانيا حتى يلزم الحدوث لله علم
لذات الواجب الوجود اما ابتداء بلا نقل وتصرف فيه على ما روى
عزاه 2 والشافعي او بعد النقل والتصرف من الوصفية بان جعل
اصله الوه وحذف همزته وعوض عنها وفي التعريف ونقل الى العلمية
وقيل انه اسم لمفهوم الواجب لذاته لا علم والحق هو الاول والا لما افاد

كلمة لا اله الا الله التوحيد لان ذلك المفهوم كلي في نفسه وان الحصر
في الطارح في فرد اعني الذات المقدسة فحينئذ الكثرة المنافية للوحدة
ولانه لابد للذات المنزهة من اسم يجري عليه صفاته وذلك لا يتم
الا بوضع العلمية اذ العلمية الاسمية لا تكفي في ذلك على الاصح وان كان
قد قيل ذلك فان قيل وضع العلم يقتضي علم الواضع بكنه ذات المعلم
والعلم بكنه ذات الواجب ممتنع او متعذر غير واقع على
الخلاف المشهور قلنا العلم بالوصف كاف في وضع العلم بلا حاجة
الى الكنه ونسلم لكن الواضع هو الله نع لا البشر ونسلم
انه البشر على ما عليه البرهمية لكن لا نسلم ان لا سبيل للعقول
الى كنه الواجب نع مطلقا لم لا يجوز ان يكون للعقول اصحاب النفوس
القدسية سبيل اليه بان خلق الله نع فيهم علما ضروريا بكنه ذاته
رب العالمين هو جمع عالم وهو اسم للقدر المشترك بين اجناس
ذوي العلم او بين اجناس ما يعلم به الصانع نع مطلقا فعلى الاول
يقال عالم الملك وعالم الانس وعالم الجن وعلى الثاني يقال عالم
الافلاك وعالم العناصر وعالم النبات وعالم الحيوان وعالم الارض
وعلى القولين يصح اطلاقه على كل من تلك الاجناس وعلى مجموعها كالانس
بالنسبة الى افراده لا اسم لمجموع تلك الاجناس والاصح جمعه
لعدم تعدد افراده وقيل انه ليس بجمع بل اسم جمع للعالم لان العالم
يشمل ذوي العلم وغيره والجمع بالواو والنون يختص بذوي العلم
واجيب عنه على القول الثاني انه انما جمع به تغليبا لذوي العلم على غيره
واما على القول الاول فلا كلام فيه لانا نقول ان من شرط الجمع المذكور ان يكون موضوعه

صفة

صفة لذوى العلم والعالم اسم لا صفة لانا نقول انه اسم فيه معنى الوصفية
اعنى كونه مما يعلم به الصانع وليس مثل لفظ الجماد والحيوان اذ ليس فيها
معنى الوصفية اصلا فلذا الا يجمعان بالواو والنون وكونه فيه معنى الوصفية
كاف فى جمعه بالواو والنون ولا يلزم ان يكون وصفا تحقيقا على ما حققناه فى
فى حاشيتنا على حاشية البيضاوى ولولا ان عصام الدين والصلوة والسلام
جمعها تأسيا لقوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما ولان افراد احدها
بالذكر عن الاخر مكروه فى حق نبينا وغيره من الانبياء على ما صرح به النووى
وقيل انه مكروه فى حق نبينا دون غيره على نبينا وعليهم الصلوة والسلام
الانزال ومعنى الاستعطاف اى اللهم انزل او اعطف عليه رحمتك
وتحننك قبل لا شك انه عليه السلام اعطى جميع الكمالات وهو مأمون
عن سلب ذلك فما معنى الدعاء له اجيب عنه بوجوه منها ان طلب الدعاء
له عدم تعبدى غير معقول المعنى ومنها ان صلاتنا عليه صلى الله عليه وسلم
ليست شفاعة له بل انكار له على ما اعطاه بارشاده من الكمالات
ومنها ان صلوتنا له عدم لطلب بل كمال فى سعة كرم الله تعالى معلق عليه
اذ لا غاية لفضل الله تعالى وكرمه فنبينا عدم لا يزال دائم الترقى فى حضرات القرب
وسوانح الفضل انما اختير لفظ النبى على الرسول اشارة الى ان نبينا عدم
اذا اسخى الصلوة والسلام بوصف النبوة فاستحقه ابا بها بوصف الرسالة
اولى لان رسالته افضل من نبوته لان لرسالته جهتين جهة الحق وجهة
الخلق لانه اوحى اليه بكتاب وامر بتبليغه وهذا من جهة الرسالة والنبوة
جهة الحق فقط فلذا امر النبى عدم فى حالة بعثته بالنبوة بالقراءة فقط والامر فى حالة
بعثته بالرسالة بالانذار فان نبينا عدم بعث بالنبوة على راس اربعين سنة

وبالوحى من بعثته
وبعثته الرسالة

فجاءه جبرائيل وهو بغار حراء فقال يا محمد اقرأ فقال ما انا بقارئ فغطه ثم قال له اقرأ فقال ما انا بقارئ فغطه كذلك ثم قال له اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى بلغ ما لم يعلم ثم فتر الوحي ثلاث سنين فتوالد فقرن بنبوته اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين في زمان فترة الوحي ولم ينزل عليه شيء من القرآن فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبرائيل عليه السلام فنزل عليه يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر ومنه حصل التوفيق بين رواية بعثته فانه روي انه عليه السلام بعث على راس اربعين سنة وروي انه عليه السلام بعث على راس ثلاث واربعين سنة وبين روايتي اول ما نزل فانه روي اول ما نزل اقرأ وروي ايضا اول ما نزل يا ايها المدثر ثم الصلوة على النبي والآل عليه السلام وقيل في الوسمة على ما قاله الشعار وقيل السلام كذلك وكذا الحمد لله مثل الشهادة بين محمد عطف بيان وهو علم لبناء عم غير مرتجل على الصحيح بل منقول من اسم المفعول المضعف الموضوع لمن كثرت خصال الحمد سماه به جده عبد المطلب وهو اشهر اسمائه ولها اسماء كثيرة اختلفت عدونا على اقوال افضل الرسل والانبياء صفة لمحمد لانه تخصص به واضافته الى الكل حسب ما قال في باب الاضافة ولا تظن بجواز ان تقصد بها تفضيل صاحبه على ما سواه من افراد المضاف اليه على ما هو كذلك حيث قال في باب الاضافة وقد يضاف افعل التفضيل الى ما هو بعض منه نحو محمد افضل الرجال وزيد افضل القوم وقد يضاف الى ما هو في معناه نحو محمد افضل من كل فرد من افراد الرسل سوى صاحب فعل على ما هو مقتضى الاضافة على خلاف مقتضى افعل المصاحب من فان مقتضاه تفضيل صاحب فعل على الكل ومن بجميع افراده على ما صرح به الرضي و2 سيفاد افضليته بنبيه على سائر الخلق سوى الرسل بطريق الاولوية لان الافضل من الافضل من الغير افضل الا من حيث ان المجرور بمن مقتضى ذلك الغير لكن بقي الكلام في افادة افضليته عليه السلام من المجموع من حيث بجميع افراده والمجرور بالاضافة داخل فيه مفضل عليه صاحب افعل الداخل فيه مفضل عليه فعلم منه ان صاحب افعل المصاحب بمن من حيث المجموع من حيث المجموع على افراد المجرور بمن

مطلب
هل التي لعموم افضلية
من حيث المجموع

المجموع لان افعل المضاف لا يفيده وانما يفيده افعل المصاحب من
ولقد افيل ان افعل في مثل هذا التركيب ليس بمضاف حقيقة بل كلمة
من مقدرة هنا لان المقصود بيان افضليته بتباعد من المجموع من حيث
المجموع وذلك يحصل بتقدير من وهذا مما يجب حفظه وقد قال في شرح
المواهب ان هذه المسئلة وقعت في زمن العز بن عبد السلام فافتى
فيها بانه عليه السلام كان افضل من كل واحد منهم لانه افضل من مجموعهم فتمالا
جماعة من علماء عصره على تكفيره قلت مراد العز بن عبد السلام انه ليس
غير الاحاد مجموع حقيقي منصف بالفضل حتى يكون عليه السلام افضل منه
لان هناك مجموع غير الاحاد وثبت ليس افضل من هذا المجموع حتى يتمالا على تكفيره
ويجوز ان يقصد بالاضافة تفضيل صاحبه على كل من سواه من الرسل
وغيرهم وانما اضيف الى الرسل لزيادة اختصاصهم بهم فيكون المفضل عليه
محذوفا اى افضل الخلائق من بين الرسل واله واصحابه اجمعين وبعد
اى بعد اداء ما وجب علينا من التسمية والتحميد والتصلية فهذه اشارة
الى المرتبة الحاضرة في الذهن سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف او بعده
اذ لا حضور للالفاظ المرتبة ولا للمعاني بها في الحس بل موجودة في الذهن
والنقوش الكتابية وان كانت موجودة في الخارج الا ان الاشارة
اليها لا تناسب الاخبار عنها بقوله رتبة فما استفدته من فوائد
الاولين وجملة ما استنبطه من قواعد السلف الصالحين لان النقوش
الكتابية ليست كذلك ولو سلم ذلك فالحاضرة في الحس من النقوش
لا يكون الا شخصا معينا وهو كتبة المصنف وليس المقصود وصف ذلك الشخص
ولا تسميته بذلك الاسم بل المقصود وصف نوعه وتسميته بذلك الاسم وهو النقش الكتابي الزال

على الالفاظ المخصوصة الموضوعة باذاء المعاني المخصوصة سواء كان مكتوبة المصحف
او غيره مما يشاركه في ذلك الكل ولاشك انه لا حضور للكل الطبيعي
في الحس فلا اشارة الا للحاضر في الذهن على جميع التقادير لكنه لا باعتبار تعين
المحل والاضافة وعليه ما ذكر ايضا من ان المقصود وصف نفسه لا شخصه
وخلاصة ما عليه عقايد اهل السنة والمسلمين وهم الفرقة الناجية
المشار اليها بخبر ما انا عليه واصحابي جمعنا الله تذكرة للطلاب وتبصرة
لاولي الالباب ورتبناها على مقدمة والله هو ركن دال وحوز فخر
ايضا وهو في اللغة ما خوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة من قدم بمعنى
تقدم ثم نقلت في العرف الى ما يتوقف عليه الشروع في العلم وقد يقال لما
يتقدم امام المقصود لارتباط له بها من طائفة مخصوصة من الفاظ الكتاب
مقدمة الكتاب ومقصد مشتمل على فصول اما المقدمة ففيها يجب تقديمه
الاتقديم ادراكه قبل الشروع في المقصود كحده وموضوعه وغايته
لان الشروع في كل علم لكونه فعلا اختياريا يتوقف على تصوره بوجه ما
وعلى التصديق بفائدة ما وعلى تصوره برسمه وعلى التصديق بغايته
المخصوصة المترتبة عليه وعلى التصديق بموضوعه موضوعه بعض الهيئة
المركبة اعني ان الشيء الفلاني موضوعه لكن التوقف على الاولين لامكان
الشروع وعلى الثلاثة الاخيرة للشروع على وجه البصيرة ولما كان
التصور بوجه ما حاصلا في ضمن التصور برسمه والتصديق بفائدة ما
حاصلا في ضمن التصديق بغايته المخصوصة حصول العام في ضمن الخاص
اكتفينا بذكر رسمه وغايته على ما سترى وكمباحث العلم والنظر وما يتعلق
بهما فان الشروع في هذا العلم خاصة يتوقف على هذه المباحث ايضا لان الحاصل

العقايد بطريق النظر والاستدلال والرد على المنكرين لا يمكن بدون معرفة
هذه المباحث فكانت من مقدمة الشروع في هذا العلم خاصة فان قيل
ان الامور المذكورة ههنا عين المقدمة فاذا جعلت ظرفا لها يلزم كون
الشئ ظرفا لنفسه قلنا الجواب عنه بوجوه الاول ان الكتاب المؤلف كالواقف
مثلا وما يذكر فيه من المقدمة والمقصود والفصول والابواب اما ان يكون
عبارة عن الالفاظ المعنية الدالة على المعاني المخصوصة المتصورة والمتصدقة
واما عن النقوش الدالة على الالفاظ المخصوصة الدالة على تلك المعاني واما عن تلك
المعاني المخصوصة من حيث انها مدلولة تلك العبارة والنقوش واما عن
المركب من الثلاثة او اثنين منها فان كان عبارة عن الالفاظ او النقوش
او المركب منهما فلا اشكال في الظرفية المذكورة لان معناه ان هذه
الالفاظ في بيان هذه المعاني لان المقدمة التي هي من اجزاء الكتاب عبارة
عن الالفاظ ايضا على هذا التقدير وانما استحقت تلك الالفاظ التقدم والتسمية
بالمقدمة لكونها في بيان ما هو مقدمة العلم تسمية للشئ باسم مدلوله وان كان
عبارة عن المعاني المخصوصة فقد يوجه تلك الظرفية بان المقدمة ما يتوقف
عليه الشروع في العلم وهذا المفهوم كلي منحصر فيما ذكر من الامور المذكورة فكانه
قيل هذا الكلي في هذا الجزئي وقد يوجه بان مقدمة العلم تصوره بحده والتصديق
بموضوعه وغايته والمذكور في المقدمة ليس هذه الادراكات بل معان
يتوصل بها الى تلك الادراكات فكانه قيل هذه المعاني في تحصيل تلك الادراكات
وان كان عبارة عما يتركب من المعاني والالفاظ والنقوش فالجواب
هو الوجه الثاني كما ذكره الشريف العلامة الثاني ان المقدمة على نوعين
مقدمة العلم وهي ما يتوقف عليه مسائله كحده وغايته وموضوعه ومقدمة

تفصيل ما ذكر في الكتاب وزيادة في حاشيتنا على صدر الاصول

الكتاب وهي طائفة مخصوصة من كلام تام المقصود لارتباط بعضها
وانتفاع بما فيه سواء توقف عليها املاء فاجعل ظرفا هو مقدمة العلم
وما جعل مظروفا هو مقدمة الكتاب بهذا ذكره النفتازاني وربما
اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من كلامهم ولا مساس
لحاجة لجواز التسمية لتلك الالفاظ بالمقدمة مجازا من قبيل تسمية الشيء
باسم مدلوله بلا حاجة الى اصطلاح جديد كما عرفت انفا الثالث
ان هذه الظرفية مجازية افادة للشمول العموم العلي مقام الشمول الظرفي
يعني انه كلما يعلم هذه المقدمة يعلم ما يجب تقديمه في هذا العلم بخلاف العكس
لجواز ان يعلم ما يجب تقديمه في هذا العلم بدون هذه المقدمة فشبه الشمول العلي بالشمول
الظرفي في الاحاطة فان الظرف كما احاط المظروف كذلك العام احاط
الخاص فاستعمل كلمة في هنا مجازا الكلام علم بامور اي مسائل بقدر ما قدر
نامه كما هو المتبادر وبهذا القيد يخرج عن التعريف علم الله تعالى وعلم الرسول
والملائكة لان علومهم لا يسمى كلاما وجه ثان وهو ان صيغة الافتعال يدل على الاعمال
الشيء بالكسب وعلومهم ليست بالكسب والنظر اما علم الله تعالى فظاهر واما علم الرسول والملائكة
فبالوحي والالقاء لا بالكسب مقدمة اي العلم تلك الامور على اثبات العقايد
الدينية اي على الغير سواء كان العقايد صوابا او خطاء فان الخصم كالمفسر
مثلا وان كان على الخطاء في عقائده وما تمسك به في اثباتها لكن لا يخرج عن
علم الكلام ولا علم الذي يقتدر معه على اثبات عقايده الباطلة عن علم الكلام
والمراد بالدينية هو المنسوب الى دين محمد صلى الله عليه وسلم صوابا كان او خطاء لما ذكرناه
من قضية الغير لي والمراد بالاثبات معناه المتبادر ولذا قلنا على الغير لا بمعنى
التحصيل والاكتساب والا يلزم منه ان يلزم العلم بالعقايد خارجا عن علم الكلام ثمرة لم

وذلك باطل لانه داخل فيه لاخارج عنه على ما صرح به الشريف المحقق فان قيل
يجوز ان يراد بالعقايد في قوله اثبات العقايد القضايا الجزئية فلا محذور
في كونها ثمرة لقواعد الكلام فالمعنى الكلام علم بقواعد كلية يقتدر معه على تحصيل
العقايد الجزئية يجعل تلك القواعد كبرى لصغرى سهلة التحصيل قلنا انه مع كونه
خلاف المتبادر من التعريف يلزم ان يكون وضع الكلام لتحصيل العقايد الجزئية لا غير
مع ان وضعه وتدوينه لالزام الخصم واسكاته لانهم دونوه بعد ظهور
المخالفين في العقايد للالزام عليهم وبهذا ظهر ضعف ما قاله التفتازاني في شرح
المقاصد من ان المراد بالعلم في هذا التعريف بحسب ملكة الاتصاف بمعنى ان يكون عنده
من الاخذ والشروط ما يكفي في اتصاف العقايد وان المراد بالاثبات تحصيل
العقايد والكتاب برهاني ان حمل العلم في هذا التعريف على ملكة الاتصاف خلاف المتبادر
لان المتبادر ملكة الاتصاف بما يراد الحمل عليها اشارة الى وجود المقتضي ودفع
الشبه عنها اشارة الى انتفاء المانع اعلم ان المتبادر من القدرة في النامة
ومن الملكة الصاحبة الاثنة العادية فينصرف اليه في التعريف فينطبق التعريف
على العلم بجميع العقايد مع ما يتوقف عليه اثباتها من الادلة ورد الشبه لان
تلك القدرة على ذلك الاثبات انما يصاحب اذا هذا العلم دون العلم ببعضها
ودون العلم بالقوانين التي يستفاد منها صور الدلائل فقط وهما المنطق
اذ لا يحصل به القدرة النامة على اثبات العقايد الدينية لان هذا الاثبات انما يحصل
بحجج لها صورة مخصوصة يحصل من المنطق ومادة معينة لا يعرف منه لان حصول
المبادي لا يعرف من المنطق وانما يعرف به مناسبة المبادي المعلومة من علم ما
لكل مطلوب مطلوب على وجه اجمالي ودون علم الجدل الذي يتسلل به الى حفظ
اي وضع اراد ذلك فيسلم اقتدارنا على ذلك ودون علم النحو الجامع لعلم الكلام

بل وجميع العلم المجامع له اذ ليس يترتب على ذلك الجميع تلك الفوائد
على جميع التقادير بل لا مدخل له في ذلك الترتب العادي اصلا وانما اخبر
بقدر على بثبت اشارة الى ان الاثبات بالفعل ليس بلازم واخبر
مع على به اشارة الى انتفاء السببية الحقيقية المتبادرة من الباء واخبر
الاثبات على التحصيل اشارة الى ان ثمرة الكلام هو الاثبات لا التحصل
والى ان العقايد يجب ان يؤخذ من الشرع ليعتقد بها وان كان بعضها
مما يستقل العقل في اثباتها كما سياتي وليس المراد بالحق والشبه
ما هو كذلك في نفس الامر بل كل منهم من تصدى للاثبات لما ذكرناه من قضية
المقدمة والمخطئ منهم اعلم ان هذا التعريف رسم لاحد وذلك لان حقيقة
كل علم هي المسائل النظرية كما هو المشهور بينهم والمتبادر من قولهم فلان
يعلم النحو مثلا او التصديق بتلك المسائل عن دليل كما هو المتبادر
من قولهم الكلام علم باموراد وعلى التقدير بن لا يمكن تحديده الا ببيان
تلك المسائل او التصديقات بها وتصورها باسرها اذ لا معنى لتحديد
الشئ الا تصويره بجميع اجزائه ولما كان تصور تلك المسائل والتصديقات
المتعلقة بها باسرها متعذرا كان تحديد العلم بها متعذرا اذ ليس
تلك المسائل والتصديقات تمام الامور الاعتبارية المحضة حتى يتيسر
التحديد بها فعلى هذا المعلومات التي تذكر في تعريفات العلوم كالتعريف
المذكور للكلام مثلا لوازم متساوية لتلك المسائل والتصديقات بها
فيكون رسما لان التعريف باللازم رسم لاحد وقيل ان اسماء العلوم
موضوعة بازاء مفهوم كلي لتلك المسائل كالتعريف المذكور مثلا فيكون
حدا لا رسما وفيه ما هو الاول اذ لا نجد اسماء اسماء العلوم كالكلام مثلا يطلق

و مراده

ويراد به المفهوم الكلي بل يراد به دائما المسائل المخصوصة او التصديقات بها فان
فان يعلم النحو يعني انه يعلم المسائل المخصوصة او يحصل التصديقات بها اذ لا جزء
في التصورات بخلاف الجميع الاشياء حتى نفسها هذا ثم لما كان تمايز العلوم
في انفسها بحسب تمايز الموضوعات يعني الهيئة المركبة تناسب بتصور العلم بالموضوع
افادة لما يتميز به عن غيره بحسب الذات فقال وموضوعه بيان ذلك ان الكمال
النفس الناطقة في قوتها النظرية انما هو بمعرفة حقايق الاشياء واحوالها على ما هي عليها
في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية ولما كان تلك الحقايق والاحوال منتشرة منتوعة
جدا وكانت موقوفة على الاحاطة متعسرة وغير ممكنة بحسب الاوايل ضبطها
وتسهيل تعلمها فرد والاحوال الذاتية المتعلقة بشئ واحد مطلقا او من جهة
واحدة او باشياء متناسبة تناسبا معتدا به سواء كان في ذاته او عرضا وجدوها
على احدة وعدوها علما واحدا وسموا ذلك الشئ او تلك الاشياء موضوعا لذلك العلم
لان موضوعات مسائله راجعة اليه لانها اما عين موضوع العلم او نوعه او عرضه الذاتي
او نوع عرضه الذاتي فصارت كل طائفة من الاحوال يشاركها في الموضوع علما
منفردا ممتازا في نفسه عن طائفة اخرى مشاركة في موضوع اخر فتمايزت العلوم
في انفسها بموضوعاتها فصار هذا التمايز هاديا مع جواز الامتزاج ما امر اوابعا
كالغاية مثلا وسلك الاوائل ايضا هذه الطريقة في علومهم وهو امر شتى اذ لا يخفى
عقلا من ان بعد كل مسئلة علما برأسه وتفرد بالتعلم ولا من ان بعد مسائل كثيرة غير متشاركة
في موضوع واحد سواء كانت متناسبة في وجه اولا علما واحدا مدونا للكل
كلها متشاركة في انها احكام بامور على اخر وبالجملة قد اطبقوا على ان تمايز العلوم
بحسب الذات وكذا تناسبها انما هو بحسب الموضوعات فكان التصديق بموضوعية الموضوع
اجمالا من مقدمات الشروع واما التصديق بوجود الموضوع في البلدة البسيطة اعني الله

موضوعا من المبادي التصديقية على ما ذكره الشريف العلامة ومن اراد العلوم على احدة على ما ذكره
الفخر الرازي كما ان تصور موضوع كل علم بتعريفه كتعريف الكلمة بلفظ موضوع من
المبادي التصورية واما تصور مفهوم الموضوع وما يجب في اعراضه الذاتية فلكونه
معتبرا في طرف التصديق بالموضوعية للموضوع فان قيل فعلى هذا يكون مفهوم
الشروع فلانا ممنوع انا يكون كذلك ان لو توقف ذلك التصديق عليه ولكنه
يكفي في التصديق تصور الطرفين بوجه ما غير الكنه فيجوز ان يتصور مفهوم الموضوع
بوجه ما ويحكم به على الشيء الفلاني هو المعلوم اعترض عليه بانه ان اريد بالعلوم
معهودة فاكثر محمولات مسائله اخص منه فلا يكون عرضا ذاتيا له وان اريد به
ما صدق عليه من انواع العلوم فكان اعم منه فلا يكون العرض عرضا ذاتيا مجموعا غير
في الفن ما لم يقيد بما يجعلها وبالة كالمساوات العارضة للعدد بواسطة
جنسه الاعم وهو الكم فانه لا يجب عنها في الحساب الا بعد التخصيص بالمساوات العددية
واجيب عنه بان العرض الذاتي يجوز ان يكون اخص من معروضه اقول فيه بحث
لان العرض الذاتي للشيء انما يجوز ان يكون اخص منه بشرط ان لا يحتاج ذلك
الشيء في عروضه له الا ان يصير نوعا معينا كالمتحرك في حوف المتحرك والساكن للجسم
اذا احتاج فيه الا ان يصير نوعا معينا كالمتحرك في حوف التعجب او الكتابة للحيوان
فانه يحتاج فيه الا ان يصير انسانا فلا يكون عرضا ذاتيا له بالاتفاق وحاصل
ان العرض الاخص من الشيء ان كان عروضه له لا يستعداد في ذات ذلك الشيء
يكون عرضا ذاتيا له كالمتحرك في عروض المتحرك والساكن للجسم وان كان عروضه له لا يستعداد
في ذات ذلك الشيء بل بواسطة امر اخص منه كالمتحرك في عروض التعجب للحيوان فلا يكون عرضا
ذاتيا له وما نحن فيه من هذا القبيل فان القدم والحدوث وغيرهما من الاعراض المبحوث عنها
في هذا العلم انما يعرض للمعلوم بواسطة امر اخص منه لا يستعداد في ذات المعلوم فانه يحتاج في عروض القدم والحدوث له

الى ان

الا ان يصير نوعا معينا فلا يكون من الاعراض الذاتية فالاولى في الجواب ان يقول
ان بين محمولات العلم ومحمولات مسائله فرقا كما بين موضوعاتها وانه لا يلزم من كون
محمولات مسائله اخص من موضوعه كون محموله اخص من موضوعه وذلك لان محمولات العلم
ما ينحل اليه محمولات مسائله بطريق التردد مثلا امتناع الخرق اذا اخذ معه مقابله على وجه
التردد يكون محمولا وعرضا ذاتيا للجسم الطبيعي الذي هو موضوع العلم الطبيعي فيقال
الجسم اما قابل للخرق او غير قابل وهو ما هو موضوع لا اخص منه واذا اخذ وحده
يكون محمولا للمسئلة وذلك العلم لا لموضوعه فيقال الجسم الفلكي غير قابل للخرق والعنصري
قابل له فكان محمولات العلم هو المفهوم المردد بين خصوصيات الاعراض المتقابلة
ومحمولات المسئلة هي خصوصيات تلك الاعراض وكان محمولات العلم في مقابلة موضوعه
ومحمولات المسئلة في مقابلة هو موضوعها ولا يلزم من ان يكون محمول المسئلة
اخص من موضوع العلم ان يكون محمول العلم ايضا اخص من موضوعه كيف وان كل
محمول مسائله وموضوعه فقد مر ان محمول العلم هو المفهوم المردد بين القديم
والحدوث وغيرها وهو ما هو لموضوعه وهو العلوم ومحمول المسئلة كل واحد
من هذه الاحوال وهو ما هو لموضوعها وهو انواع العلوم فان قيل هذا المفهوم
المردد لا يحتاج منه شيء من العلوم بل انما يحتاج في العلوم الى كل واحد من خصوصيات
هذا المفهوم فكيف يصح ان يكون عرضا ذاتيا لموضوع العلم لان موضوع العلم ما يبحث
فيه عن اعراضه الذاتية قلنا نعم الا ان معناه ما يرجع البحث فيه عن الاعراض الذاتية
اليه بان يجعل نفسه او نوعه او عرضه الذاتي موضوعا للمسئلة لا ما يبحث فيه بالفعل عن
الاعراض المختصة به بان يجعل نفسه فقط موضوعا للمسئلة ويحمل عليه عوارضه
الذاتية فقط بحيث انه لا يلزم ان يبحث في العلم بالفعل عن العوارض الذاتية للموضوع نفسه
فان قيل كيف يصح ان يراد بالعلوم مفهومه والحال ان مبناه من محمولات الفن ومحمولات المسئلة

لا بعرضه اصلا وانما يعرض لما صدق عليه هذا المفهوم من الانواع والافراد
فلنا كيف المراد بالمفهوم ههنا الامر الكلي الذي لا وجود له في الخارج
بل ذات هذا المفهوم لكن لا باعتبار حصوصيته النوعية او الفردية بل
مطلق الذات المتصفة بالمعلومية قديما او حادثا موجودا او معدوما
لان المعدومات تتصف بالمعلومية ايضا ولك ان تختار الشق الثاني
بان يقول موضوعه هو انواع العلوم قديما او حادثا موجودا
او معدوما كما قالوا موضوع الحكمة انواع الموجودات فقولهم
قولهم موضوع الكلام هو العلوم اشارة الى جهة وحدة الموضوع
وملاك الموضوع امور امتناسبة في امر عرضي وهو مفهوم المعلوم فعلى
هذا ملاك الاعراض العامة المشتركة بين الانواع تخصصه لكل نوع
بقيود تخصصه كما تخصص الماهيات الجنسية بالمباينات العرضية
والوجود بالوجود الواجبي في الكلام لكن يرد عليه ما سبانه في القول
الثاني فان ذاته تعالى ليس ببنافع نفعا ولا مبنافع علما فلا يجوز
ان يبحث في هذا العلم فلا يكون موضوعا له واما المعلوم فبين
في نفسه فيجوز ان يجعل موضوعا له من حيث يبحث له ما يهون الفوائد
الدينية او وسيلة لها اعترض عليه في شرح المواقف بان هذه
الحيثية لا دخل لها في عروض القدرة وغيرها من الاعراض المبحوث عنها
في العلم فلا يكون عرضا ذاتيا للمعلوم من تلك الحيثية وان كان
بحث المتكلم عن قدرته تعالى لاثبات عقيدة دينية اقول فيه بحث
لان الحيثية المذكورة في موضوعات العلوم لا اعتبار ان احدها ان يكون
هو الموضوع او قيد الموضوعية على معنى ان البحث عن الاعراض التي

تلخصه

نلحقه تلك الحيثية كما في قولهم موضوع العلم الالهي هو الموجود من حيث
هو موجود وعلى هذا يبحث فيه عن العوارض التي تلحق الموجود من حيث انه
موجود لا من حيث انه جوهر او عرض ولا يبحث فيه عن تلك الحيثية لان الموضوع
ما يبحث عن اعراضه لا ما يبحث عن وجوده او عن قيوده ولانه لا يبحث في ذلك العلم
الا عن العوارض اللاحقة للموضوع من تلك الحيثية فلو بحث فيه عن تلك الحيثية
لبحث لزم ان يبحث الموضوع من جهة نفسه ومن جهتين اخريين وكلاهما باطلان
للدور والتسلسل وثانيهما ان تلك الحيثية بيان للاعراض الذاتية المبحوث عنها
في العلم فانه يمكن ان يكون للشيء اعراض ذاتية متنوعة وانما يبحث في العلم
عن نوع منها فالحيثية بيان ذلك النوع فتلك الحيثية من الاعراض المبحوث
عنها في العلم كما في قولهم موضوع الطب بدن الانسان من حيث يصح
ويمرض وموضوع الطبيعي الجسم من حيث يتحرك ويسكن والصحة والمرض
من الاعراض المبحوث عنها في الطب وكذا الحركة والسكون في الطبيعي فحينئذ
فيجوز ان يبحث عن الحيثية من قبيل الثاني فيكون بيانا للاعراض المبحوث عنها في
الكلام لا من قبيل الاول حتى يرد عليه ما ذكر وقد يقال ان الموضوع عبارة
عما يبحث عن اعراضه الذاتية فكان المعتبر فيه امران البحث وعروض العوارض
فيجوز ان يكون الحيثية متعلقة بالامر الاول مع قطع النظر عن الثاني على معنى
ان البحث عن العوارض يكون باعتبار هذه الحيثية او ملاحظة في جميع المباحث
هذه الحيثية لا على معنى ان جميع العوارض المبحوث عنها يكون عروضها للموضوع
بواسطة هذه الحيثية لكن يرد عليه ان العوارض على تقدير ان لا يكون
الحيثية مدخلا في عروضها لا يكون للمقيد بهذه الحيثية بل للمطلق والموضوع
هو المقيد بها لا المطلق فيلزم ان لا يكون تلك العوارض عوارض للموضوع

وبهذا اختلف من المراد من العقايد الدينية هو القدم والوحدة للصانع
والحدوث للعالم وصحة الاعادة للاجسام ونحوها مما يقصد اثباته في الفن
ومن الوسيلة هو تركب الجسم من الجواهر الفردة وعدم تناهي العدد وما فان
الاول وسيلة الى اثبات الحدوث والثاني الى اثبات بعض صفات الله تع
وكونها موجودة في نفسها ونحوها وقبل ذات الله تع اما وحده على
ما ذهب اليه القاضي الارموي او موجودات الممكنات فمن حيث استناد
الى ذاته تع على ما ذهب اليه صاحب الصحائف في تلك الموضوع امر بين
مناسبين في المعدوم او في الموجود وذلك لانه يبحث فيه عن
صفاته تع وافعاله واحكامه وعن احوال الممكنات من حيث اخبارها
اليه تع ورد بوقوع البحث في الكلام عن احوال الجواهر والاعراض لامر
حيث استنادها اليه تع كقولهم الجواهر ان لا يتخلان والاعراض لا تنتقل
وغيرها من اكثر مباحث الامور العامة والجواهر والجواب عنه انه يجوز
ان يكون ذكرها على سبيل المبدائية لا على كونها من مسائل الفن فلا يلزم
ان يكون راجعا الى احوال موضوعه فان قيل لا شك ان تلك المباحث
ليست من الامور البينة التي لا يحتاج الى التنبيه فلا بد من بيانها فان بين
في هذا الفن يكون من مسائله لا من مباديه فيجب ان يكون راجعا الى احوال
موضوعه وليس كذلك لعدم استنادها اليه وان بين في علم فلا بد ان يكون
ذلك العلم شرعيا واعلا منه واشرف لان العلم الاعلا لا يتوقف على الادنى منه
ولا الشرعي على غير شرعي ولا علم شرعي اعلا من الكلام لانه اساس جميع العلوم
الشرعية بالاتفاق قلنا لا نم ان ما بين فيه مبادي العلم الشرعي يجب ان يكون شرعيا
واعلا منه للاطباق على ان علم الاصول يستمد من العربية ويبين فيها بعض مباديه مع انه غير

شرعي